

وزارة المالية

قرار رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٩

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني :

وعلى الحكم الصادر في الدعوى رقم ٦٥٣ لسنة ٢٠٠٨ مدنى كلى الإسكندرية ،
المؤيد بالحكم الصادر في الاستئناف رقم ٢٧٢١ لسنة ٧٢ ق الإسكندرية :
وبناءً على ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :

قرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من المدعى / وليد أحمد صبرى شتا ، أو أى متعد آخر
على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٦١٦١٨م٢ وما عليها من مبانٍ والكائنة بشارع معروف
بحوض برنجى وكينجى مريوط نمرة (٣) - قسم رابع - فصل رابع بتقسيم البارون
فيلكس دى منشى - قسم العامرة - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات ، وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٤/٢/٢٠١٩

وزير المالية

د. محمد معيط